



الجمعية العمومية – الدورة الخامسة والثلاثون

تقرير اللجنة التنفيذية بشأن البندين ١٧ و ١٩ من جدول الأعمال (مقدم من رئيس اللجنة التنفيذية)

أقرت اللجنة التنفيذية النص المرفق بشأن البندين ١٧ و ١٩. وتم تنقيح الفقرة ٣:١٧ وفقاً للاقتراحات المقدمة أثناء الجلسة العامة التاسعة.

ملاحظة – بعد نزع صفحة الغلاف هذه، يجب وضع هذه الوثيقة في المكان الملائم من ملف التقرير بوصفها التقرير الكامل عن البندين ١٧ و ١٩.

البند ١٧ : تعزيز القواعد القياسية الصادرة عن الايكاو

١:١٧ نظرت اللجنة التنفيذية، في جلستها العاشرة، في موضوع تعزيز القواعد القياسية الصادرة عن الايكاو على أساس التقرير الذي قدمه المجلس (A35-WP/36)، اضافة الى أوراق العمل التي قدمتها جنوب أفريقيا بشأن استعراض طرق خدمات الحركة الجوية (A35-WP/206)، والاتحاد الدول للنقل الجوي (أياتا) عن التنسيق والكفاءة في عملية وضع القواعد القياسية (A35-WP/74)، والمجلس الدولي لطيران الأعمال (IBAC) بشأن تنسيق اللوائح التنظيمية في الدول لعمليات الملكية الدولية الجزئية (A35-WP/40)، بالاضافة الى ذلك، قدمت وثائق معلومات من الصين بشأن تنفيذ الصين للملحق الثالث عشر (A35-WP/263) والولايات المتحدة بشأن التحديات المستقبلية لتشغيل الطائرات من فئة الرفع بالطاقة ومن طراز المراوح المائلة في الملاحة الجوية (A35-WP/103).

٢:١٧ رحبت اللجنة بالتدابير التي تضمنتها الوثيقة WP/36 والتي اتخذت لتحسين عملية وضع واعتماد القواعد القياسية والتوصيات، وأيدت التدابير الجديدة التي خطط لها المجلس ولجنة الملاحة الجوية لزيادة تحسين هذه العملية ولوضع آلية أكثر كفاءة لجمع الاختلافات ونشرها. وأيدت اللجنة التدابير المقترحة في الوثيقة A35-WP/74 واقترحت أن يراعيها المجلس وتراعيها لجنة الملاحة الجوية في أعمالهما المستقبلية.

٣:١٧ وافقت اللجنة على الحاجة الى وجود سياسة عامة ومعايير لاتخاذ قرارات بشأن "النقل الجوي التجاري" أو الطبيعة غير التجارية "للطيران العام" للتشغيل الدولي للطائرات والذي أورده الوثيقة A35-WP/40. وأحاطت علما بأن الدول المتعاقدة تواصل أعمالها حول هذا الموضوع وأنه ينبغي للايكاو أن تراعي هذه الأعمال عند وضع السياسة العامة والمعايير. وكان من المفهوم أن الدراسة التي تجريها الايكاو سوف ترتفع بتوافر الموارد وتحديد المجلس للأولويات.

٤:١٧ أيدت اللجنة أيضا الاجراء المقترح في الوثيقة A35-WP/206 بشأن تحسين كفاءة هياكل الطرق الجوية مع الاحاطة علما بالوفورات المالية والبيئية التي يمكن تحقيقها.

البند ١٩ : صحة ورفاهية الركاب والطواقم

١:١٩ نظرت اللجنة التنفيذية، في جلستها العاشرة، في موضوع صحة ورفاهية الركاب وراحتهم البدنية استنادا الى التقرير الذي قدمه المجلس عن مسائل الصحة المرتبطة بالنقل الجوي (A35-WP/34) والوثائق التي قدمتها الصين (A35-WP/264) وكندا والجمهورية التشيكية والولايات المتحدة (A35-WP/209) و٤١ دولة متعاقدة أعضاء في اللجنة الأوروبية للطيران المدني (إيكاك) (A35-WP/122) والاتحاد الدولي لعمال النقل (A35-WP/176). وكانت الوثائق التي قدمتها سنغافورة (A35-WP/148) والولايات المتحدة (A35-WP/210) معروضة للعلم فقط.

٢:١٩ شدد مدير ادارة الملاحة الجوية في المقدمة الواردة في الوثيقة A35-WP/34 على أن مسألة صحة الركاب قد حظيت باهتمام اعلامي مكثف وأثارت الكثير من القلق العام في السنوات الأخيرة. وأدى تفشي مرض الالتهاب الرئوي الحاد الشديد (سارس) في عام ٢٠٠٣ الى تعطيلات شديدة في الحركة الجوية في المناطق المتأثرة به. واتخذت الايكاو اجراء بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية وعن طريق وضع مجموعة من التدابير الوقائية ساعدت على وقف تفشي مرض سارس عن طريق السفر الجوي واستعادت ثقة جمهور المسافرين في سلامة السفر الجوي. وشكلت الايكاو أيضا في عام ٢٠٠٣ مجموعة عمل متعددة التخصصات تعنى بمسائل صحة الركاب لاستكشاف الجوانب الطبية والقانونية والتشغيلية لحماية صحة الركاب وطواقم الطائرات ومنع تفشي الأمراض المعدية. وشاركت الايكاو أيضا في العمل بشأن مسائل صحة الركاب الذي شرعت فيه الايكاو وساهمت في برنامج أبحاث منظمة الصحة العالمية بشأن مرض تخثر الدم في الشرايين العميقة (DVT). وورد في الوثيقة WP/34 مشروع قرار لتعتمده الجمعية العمومية.

٣:١٩ تم التأكيد على الحاجة الى وجود لوائح تنظيمية جديدة أو محسنة للتعامل مع الأمراض المعدية في النقل الجوي في الوثيقة WP/264 التي قدمتها الصين. وحظي اتباع النهج "الاستباقي" بما في ذلك تخطيط الطوارئ الفعال في المطارات بالادعم. واقترحت ورقة العمل وضع قواعد قياسية وتوصيات تتعلق بخطة طوارئ للمطارات وبصحة الركاب وطواقم الطائرات وراحتهم البدنية. وأحاطت اللجنة علما بورقة العمل وأعربت عن اتفاقها معها.

٤:١٩ تضمنت الوثيقة WP/209 التي قدمتها كندا والجمهورية التشيكية والولايات المتحدة تقريرا يفيد أن القلق من أن تطهير الطائرات من الحشرات باستخدام مبيدات الحشرات والذي يمكن أن يسفر عن عدم راحة لبعض أعضاء طواقم الطائرات والركاب قد أدى الى تطوير أسلوب غير كيميائي للتطهير من الحشرات، وهو نهج يعتمد على تيار هواء موجه حول أبواب الطائرات في ساحات الانتظار. وأرفق بالوثيقة مشروع قرار لكي تعتمده الجمعية العمومية للتشجيع على استكشاف هذا الأسلوب. واتفقت اللجنة على أن المنهجية المقترحة تستحق المزيد من التقييم العلمي وأن كل الدول المتعاقدة التي تستطيع أن تفعل ذلك ينبغي لها اجراء المزيد من الأبحاث بشأن أساليب التطهير غير الكيميائية وتقديم تقارير عن نتائجها الى الايكاو. غير أن العديد من المندوبين شعروا أنه من المبكر مطالبة الدول بقبول التطهير غير الكيميائي بدون اثبات فعالية هذا الأسلوب. وفي ضوء ذلك، وافقت اللجنة على عدم الإبقاء على هذه الفقرة في منطوق القرار.

٥:١٩ قدمت اللجنة الأوروبية للطيران المدني (إيكاك) في الوثيقة WP/122 نظرة عامة على العمل الذي أنجزته بشأن مسائل صحة الركاب في دول اللجنة الأوروبية للطيران المدني منذ الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العمومية للايكاو. وأحاطت اللجنة علما بالتقدم الذي أحرزته الايكاو و لا سيما الدليل الخاص بمسائل صحة الركاب الجويين ووافقت تماما على أن الدول ينبغي أن تكفل اتخاذ التدابير الملائمة لحماية صحة الركاب أثناء السفر جوا.

٦:١٩ ناقشت الوثيقة WP/176 التي قدمها الاتحاد الدولي لعمال النقل تاريخ تنظيم السلامة والصحة في مقصورة الطائرات المدنية. وكان رأى الاتحاد هو أن هناك نقصا في التنظيم المنسق عالميا بشأن أخطار السلامة والصحة التي يواجهها طواقم المقصورة والركاب. وأوصى الاتحاد، بغية تصحيح هذا الوضع، بأن تنظر الدول المتعاقدة الى المقصورة على أنها مقر عمل وبالتالي تحتاج بشدة الى التنظيم من جانب السلطات المختصة بالسلامة والصحة في العمل وليس سلطات السلامة الجوية التقليدية. وأحاطت اللجنة علما بورقة العمل ورأت وجود فائدة في مشاركة الاتحاد الدولي لعمال النقل في المبادرات المستقبلية بشأن السلامة والصحة.

٧:١٩ بعد الاحاطة علما بالوثيقة WP/34 التي قدمها المجلس، أحاطت اللجنة علما بأعمال مجموعة العمل متعددة التخصصات التابعة للإيكاو المعنية بمسائل صحة الركاب الجويين وبالنتائج الناجحة لمشروع مكافحة مرض السارس وبأهمية تحسين الاتصالات بين الإيكاو ومنظمة الصحة العالمية. ووافقت اللجنة على ضرورة وضع قواعد وتوصيات دولية تتعلق بصحة الركاب وطواقم الطائرات وكلفت المجلس باستعراض القسم الصحي من "الاقرار العام" الخاص بالطائرات الوارد في الملحق التاسع – التسهيلات. وطلبت اللجنة الى المجلس، كمسألة تتصف بالأولوية، وضع قواعد وتوصيات دولية في الملاحق بالاتفاقية ذات الصلة بالموضوع بغرض معالجة خطط الطوارئ للحيلولة دون انتشار الأمراض المعدية عن طريق النقل الجوي ولمعالجة مقتضيات التسهيلات والخدمات الطبية التي قد تلزم في المطارات. وأوصت اللجنة أيضا بضرورة اعداد مواد ارشادية متوافقة ونشرها. وأوصت اللجنة بضرورة اعتماد الدول المتعاقدة للخطة المرحلية للتصدي للطوارئ لمعالجة أي انتشار جديد في المستقبل لمرض السارس أو انتشار أي مرض له تأثير مشابه بالنسبة للصحة العامة.

٨:١٩ وافقت اللجنة على أن توصي الجمعية العمومية باعتماد القرار التالي الذي ورد في الوثيقة WP/34 مع بيان التعديلات التي اتفقت عليها اللجنة:

قرار صاغته اللجنة التنفيذية وتوصي الجمعية العمومية باعتماده

القرار رقم 19/1

حماية صحة الركاب وطواقم الطائرات ومنع تفشي الأمراض المعدية من خلال السفر الدولي

لما كانت المادة الرابعة والأربعين من اتفاقية الطيران المدني الدولي تنص على "أن غايات وأهداف المنظمة هي العمل على تطوير مبادئ وتقنيات الملاحة الجوية الدولية وعلى تعزيز تخطيط وتطوير النقل الجوي الدولي من أجل ما يلي: ... تلبية احتياجات شعوب العالم الى نقل جوي يتسم بالأمان والانتظام والفعالية والاقتصاد".

ولما كانت المادة الرابعة عشرة من اتفاقية الطيران المدني الدولي تنص على أن "توافق كل دولة متعاقدة على اتخاذ التدابير الفعالة لمنع انتشار الأمراض الآتية بواسطة الملاحة الجوية: الكوليرا، والتيفوس (الوبائي)، والجذري، والحمى الصفراء، والطاعون، وغيرها من الأمراض المعدية التي تقرر الدول المتعاقدة تحديدها من وقت لآخر، وتحقيقا لهذا

الغرض، تحافظ الدول المتعاقدة على الاستمرار في التشاور الوثيق مع الهيئات المعنية بالأنظمة الدولية المتعلقة بالاجراءات الصحية التي تطبق على الطائرات".

وبما أن الانتقال النقل العالمي للأمراض المعدية عن طريق النقل الجوي وخطر ذلك، قد تزايد في السنوات الماضية.

ولما كان قرار الجمعية العمومية A29-15 يحث جميع الدول المتعاقدة على أن تتخذ التدابير اللازمة لتقييد التدخين تدريجياً على جميع رحلات الركاب الدولية بهدف تنفيذ حظر تام على التدخين بحلول ١٩٩٦/٧/١.

ولما كانت الأعداد المتزايدة من كبار السن والأشخاص المعوقين الذين يسافرون عن طريق الجو وزيادة مدد الرحلات الجوية الدولية قد تشكل أخطاراً إضافية على صحة الركاب وقد تؤدي إلى بروز عدد أكبر من حالات الطوارئ الطبية على متن الطائرات.

وبما أن الإيكافو تتنبأ بزيادة سنوية قدرها خمسة في المائة في عدد الركاب في المستقبل المنظور، وبالتالي احتمال زيادة حدوث الطوارئ الطبية أثناء السفر جواً.

وبما أن تكنولوجيات الاتصالات جعلت من الممكن تشخيص وعلاج الركاب أثناء الرحلة من قبل أطباء يعملون في مرافق أرضية.

ولما كانت المسائل المتعلقة بالصحة صارت أمراً يأخذه البعض في الاعتبار عند اتخاذهم قراراً بالسفر جواً أو عدمه، واحتمال أن يكون لذلك تأثير ضار للغاية على اقتصاد شركات الطيران والمطارات.

ولما كانت هناك حاجة إلى التنسيق من أجل التطبيق العالمي للنشاطات الكثيرة والتقدم الكبير في مجال الصحة التي قامت بها الإيكافو، وبعض الدول المتعاقدة، واللجنة الأوروبية للطيران المدني (إيكاف)، ومنظمة الصحة العالمية (WHO)، ومنظمة السياحة العالمية (WTO-OMT) ومنظمات دولية مثل اتحاد طب الطيران والفضاء (AsMA) والأكاديمية الدولية لطب الطيران والفضاء (IAASM)، والاتحاد الدولي للنقل الجوي (إياتا) والمجلس الدولي للمطارات (ACI) والمنظمات المعنية الأخرى وما أحرز من تقدم في المسائل المتعلقة بالصحة.

فإن الجمعية العمومية:

١ - **تعلن** أن حماية صحة الركاب وطواقم الطائرات على الرحلات الجوية الدولية، هي جزء لا يتجزأ من السفر الجوي الآمن، وينبغي وضع شروط لضمان حمايتها بصورة موقوتة وفعالة من حيث التكلفة.

٢ - **تكلف** المجلس باستعراض القواعد والتوصيات الدولية القائمة المتعلقة بصحة الركاب وطواقم الطائرات ووضع قواعد وتوصيات دولية جديدة حيثما يكون ذلك مناسباً مع إيلاء الاعتبار المناسب لقضايا الصحة العالمية والتطورات الحديثة في عمليات النقل الجوي.

٣ - **تكلف** المجلس بإنشاء ترتيبات تنظيمية مناسبة لتنسيق الجهود التي تقوم بها الدول المتعاقدة والأعضاء الآخرين في مجتمع الطيران المدني الدولي الهادفة إلى حماية صحة الركاب وطواقم الطائرات.

٤ - **تكلف** المجلس، كمسألة تحظى بالأولوية، بوضع قواعد قياسية وتوصيات وإدراجها في الملاحق المناسبة للاتفاقية بغرض معالجة خطط الطوارئ لمنع انتشار الأمراض المعدية عن طريق النقل الجوي.

- ٥ - **تحت** جميع الدول المتعاقدة، في الوقت الحاضر، على ضمان تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية القائمة المتعلقة بصحة الركاب وطواقم الطائرات.
- ٦ - **تكلف** المجلس بتقديم الدعم لمواصلة الأبحاث بشأن عواقب النقل الجوي على صحة الركاب وطواقم الطائرات.
- ٧ - **تكلف** المجلس بتقديم تقرير حول تنفيذ هذا القرار بجميع جوانبه الى الدورة العادية القادمة للجمعية العمومية.
- ٩:١٩ وافقت اللجنة أيضا على أن توصي على الجمعية العمومية باعتماد القرار التالي، السوارد في الوثيقة WP/209 بالتعديلات التي وافقت عليها اللجنة وتظهر فيما يلي:

قرار صاغته اللجنة التنفيذية وتوصي الجمعية العمومية باعتماده

القرار رقم 19/2

تطهير مقصورة الركاب ومقصورة القيادة في الطائرات المستخدمة في الرحلات الدولية

- لما كانت** كل الدول تنتفع من التشغيل السليم والأمن والكفاء والفعال لشبكة الطيران المدني الدولي.
- ولما كانت** دورات الجمعية العمومية قد أظهرت اهتمامها واسهامها في رفاه البشر من حيث نوعية الحياة والبيئة التي يعملون فيها ويمارسون أنشطتهم الأخرى بما في ذلك الأمور المتعلقة بانبعاثات المحركات وطبقة الأوزون وضوضاء الطائرات والتدخين والأنواع الغريبة الخطرة.
- ولما كانت** دورات الجمعية العمومية قد أقرت بالمسؤولية عن تحقيق الحد الأقصى من المواءمة بين تشغيل الطيران المدني ونوعية بيئة الانسان.
- ولما كان** هناك قلق من أن الممارسة الحالية لبعض الدول التي تشترط استخدام مبيدات الحشرات لتطهير الطائرات من الحشرات يمكن أن تسفر عن عدم راحة وتثير تساؤلات حول الآثار الصحية العكسية المحتملة على طواقم الطائرات وركابها.
- ولما كانت** الأبحاث التي أجريت مؤخرا قد أظهرت أن استخدام أساليب غير كيميائية لتطهير الطائرات من الحشرات يمكن أن تكون فعالة في منع دخول البعوض والحشرات الطائرة الأخرى الى داخل الطائرات.

فان الجمعية العمومية:

(١) **تطلب** الى المجلس أن يساعد منظمة الصحة العالمية في تقييم الأساليب غير الكيميائية لتطهير الطائرات من الحشرات.

(٢) **تطلب** الى المجلس أن يشجع على استكشاف الأساليب غير الكيميائية لتطهير مقصورة الركاب ومقصورة القيادة من الحشرات.

(٣) **تطلب** الى المجلس أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار الى الدورة العادية القادمة للجمعية العمومية.

- انتهى -